الكلام والخطاب ودور القرائن في الفهم وفي إدراك المقاصد التبليغية من منظور العرب القدامى

أ.د عبد القادر هني
قسم اللغة العربية وآدابها
-جامعة الجزائر-2

إن من يُنعم النظر في استخدامات النحاة العرب الأولين لمصطلحي «كلام» و «خطاب»[1] يلفت نظره أن هؤلاء النحاة يميزون تمييزًا واضحًا بينهما من حيث معانيهما وامتداد رقعتيهما. فللكلام عندهم مدلولات تتجاوز أحيانا من حيث سعتها ما يدل عليه الخطاب، فكثيرا ما يصادفنا عندهم مثل قولهم «كلام العرب»[2] «كلام العجم»، وهم يريدون من مثل هذه الاستعمالات لمصطلح «كلام»، طريقة العرب وطريقة «العجم» في استخدام اللغة التي يتكلمونها ويتواصلون بها، وهذه دلالة لا يؤديها مصطلح «خطاب».

وهناك عند سيبويه استعمال آخر لمصطلح «كلام»، فمما ورد عنده بهذا الخصوص قوله «الكلام المستغني» الذي يريد به الجملة المفيدة كما بيّن الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح في أثناء متابعته دلالات هذين المصطلحين عند قدماء العرب. والكلام بالنسبة إليهم ليس من شروطه أن يكون موجهًا إلى مخاطب معين، بهذه الصفة تحدثوا عن كلام النائم وعن كلام المجنون مثلا. فالنحاة الأولون وإن لم يغفلوا وهم يتدارسون الكلام النصَّ على المتكلم والمخاطب والالتفات إلى ما يحدث في صيغة الكلام من تصرف بالحذف وبالزيادة ومن تنوع في تراكيبه فسروه انطلاقا مما تقتضيه مجريات المخاطبة وسياقاتها، فإنهم اهتموا ببنية الكلام وصياغته غير ناظرين إلى دورهما في

عملية التخاطب، بينما «الخطاب» وما يتصل به كـ «المخاطِب» و«المخاطَب» والمخاطبة، فإن هذه المصطلحات –خلافا للكلام- تستخدم عندهم عندما يتعلق الأمر حقيقة بالمخاطبة، يقول القاضي عبد الجبار: «المخاطبة مفاعلة ولا تستعمل إلا بين متخاطبين يصح كل واحد منهما أن يخاطب ابتداء وأن يجيب صاحبه عن خطابه»[3]، لذلك قال الأستاذ الحاج صالح في سياق كلامه عن الخطاب عند القدامى، إنه: «... لا يتصور إلاّ في حال خطابية مع مخاطب معين»[4]

غير أن الكلام وإن دلَّ على ما يدل عليه الخطاب في بعض السياقات كالتي ذكرناها، فإننا نلاحظ أحيانا تطابق دلالتيهما في بعض استعمالات القدامى، فتراهم يستخدمون مصطلح «كلام» وهم يريدون الخطاب، أي ما يجري بين المتخاطبين، بهذا المعنى استخدمه الزجاجي فقال: «إن الله عزَّوجل إنما جعل الكلام ليعبر به العباد عما هجس في نفوسهم وخاطب به بعضهم بما في ضمائرهم مما لا يوقف عليه بإشارة ولا إيماء»[5] إن ما يقوله الزجاجي يفيد أن الكلام يستخدم ليخاطب به الناس بعضهم بعضا، مثلما أن الخطاب – كما تقدمت الإشارة- يستعمل في حالة خطابية بين متخاطبين. وقد أكد الزجاجي هذا الترادف بين المصطلحين في موضع آخر من الإيضاح عندما قال : «... لأن الكلام إذا كان مقصودًا به الإبانة عن الضمائر ومحتاجا إليه للخطاب والمحاورات»[6]، معنى هذا أن الكلام مثله مثل الخطاب يُستخدم هو أيضا في حالة خطابية، لذلك يحتاج إليه «للخطاب والمحاورات»، فما يجري بين المتخاطبين مثلما أنه خطاب فهو كلام أيضا. هذا الترادف الذي سمحوا به بين الكلام والخطاب يقابله ترادف آخر يؤكده وهو استخدامهم «المتكلم» للدلالة على «المُخَاطِبِ» كما يُظهره قول ابن قيم الجوزية: إن «المخاطبين وإن اختلفت أسماؤهم الظاهرة، فكل واحد منهم متكلم ومقصود في الكلام»[7] فالمخاطب حسب كلام ابن قيم متكلم يتوجه بخطابه إلى مقصود في الكلام، أي إلى المخاطَب الذي سيصبح بدوره متكلمًا ويصبح شريكه في التواصل

مخاطبًا أو مقصودًا في الكلام، على أساس من تبادل الأدوار الكلامية بين المتخاطبين لأن «.... كل واحد منهم متكلم ومقصود في الكلام»، على أساس أن الخطاب (أو الكلام) ليس من إنجاز طرف واحد ممن يتبادلون الحديث إنما هم شركاء فيه، بهذا المعنى قال ابن قيم «لما كان المخاطب مشاركًا للمتكلم في حال معنى الكلام، إذ الكلام مبدأه المتكلم ومنتهاه عند المخاطَب ، ولولا المخاطَب ما كان كلام المتكلم لفظا مسموعا»[8]

على الرغم من هذا الالتقاء بين دلالتي «الكلام» و«الخطاب»، فإننا نلحظ في بعض الاستخدامات إندراج الكلام في الخطاب الذي يجري بين المتخاطبين فيغدو كلام المتكلم وحدة بنائية في الخطاب الذي يُسهم معه في إنجازه شريكه في عملية التواصل، وهذا مؤدى قولهم « الكلام الواحد لا يكون أبدًا إلا جزءًا من تخاطب»[9]، وفي هذه الحالة يصبح الكلام هو الجملة المفيدة، على اعتبار أن المتكلم يحادث شريكه بما يحسن السكوت عليه، أي بالكلام المستغني حسب تعبير سيبويه الذي يقول بهذا الصدد: «لو قلت» كان عبد الله « لم يكن كلامًا، ولو قلت: «ضُرب عبد الله «كان كلامًا»[10] وقال أيضا «ألا ترى لو قلت : «فيها عبد الله» حسن السكوت وكان كلامًا مستقيما كما حسن واستغنى في قولك: «هذا عبد الله[11]. فمراد سيبويه بالكلام المستغني في مثل هذه السياقات الجملة المفيدة. بوصفها وحدة تبليغية يُحَصِّلُ المُخاطَب منها فائدة على أساس أنها (أي الجملة) «أقل ما يكون الكلام في عملية تبليغ المعلومات باللغة، أي فيما يجري من حديث بين محدِث ومُحدَّثٍ»[12].

بناء عليه يصبح الكلام المستغني بمعنى الجملة، وحدة خطابية يتشكل الخطاب من تآلفها مع مثيلاتها في بنيته. ويجب ألا يُفهم من تحديد الكلام المستغني بأنه أقل ما يدخل في الجملة من مكونات لفظية مع شرط الإفادة أن ما قد يدخل عليها من زوائد لمقتضيات تواصلية يخرجها عن كونها كلامًا بالمفهوم الذي سبق تحديده، أي بوصفها وحدة تبليغية تتم بها إفادة المخاطَب بأمر ما، لأن ما يزيد على ما يمكن السكوت عليه مع مراعاة ضوابط

معينة، لا يغير من صفة الجملة، لأنه منها مادامت هذه الزوائد لا تنتمي إلى جملة أخرى من الجمل المتضافرة معها في بنية الخطاب، فالجملة نواة كانت أم نواة وزوائد تبقى دائما وحدة خطابية[13].

وقد شاع هذا الاستخدام لمصطلح «كلام» حتى عند من جاؤوا بعد سيبويه، فمن معاني الكلام عند ابن جنى «كل لفظ مستقل بنفسه مفيد لمعناه نحو ..... زيد أخوك وقام محمد .... وصَهْ، ومَهْ وأُفٍ».[14]

المراد بالكلام –كما تؤكده أمثلة ابن جني- الجملة المفيدة، أي ما يحسن السكوت عليه ووظيفته كما يلح سيبويه على ذلك «إعلام المخاطَب بشيء يحسب المتكلم أنه قد جهله».[15] وقد استخدم المتأخرون مصطلح الكلام بهذا المعنى نفسه وإن تغيرت وظيفته عند بعضهم عما كانت عليه عند سيبويه ومن سلك مسلكه في عصره وبعده، كما لاحظ الأستاذ الحاج صالح، فالكلام عند ابن أجروم «هو اللفظ المركب المفيد بالوضع»[16]، فما ركز عليه ابن اجروم في تعريفه الكلام هو التركيب وإفادة معنى من دون أي تمييز منه بين الجانبين الدلالي والإعلامي للكلام، فكأنهما في نظره شيء واحد وليس الأمر كذلك كما سيتبين من حديثنا عن هذين العنصرين في الخطاب فيما سيأتي.

إن ما يتبين من معنى الكلام من حيث هو الكلام المستغني أو الجملة المفيدة، هو أن هذه الوحدة التبليغية الإفادية بالنسبة إلى الخطاب الذي تكون عنصرا في بنيته هي صنو أصغر وحدة دالة في الجملة مع فارق الإفادة أي إن الكلام بهذا المعنى يغدو أصغر وحدة دالة تحمل فائدة ينتهي إليها تحليل الخطاب إلى مكوناته، لذلك يقول الأستاذ الحاج صالح : «فأقل ما ينحل إليه الخطاب من الوحدات ذوات معنى وفائدة هو هذا الكلام المستغني، وعلامته صحة أو حسن الوقف عليه من قبل المتكلم وهذا ما لا سبيل إلى تحقيقه في الوحدات التي هي دون الجملة».[17]

تأسيسا على ما تقدم يضحى الخطاب حسب أحد معانيه عند العرب القدامى أوسع من الكلام عندما استخدم للدلالة على الجملة المفيدة،

فهو (أي الخطاب) في هذه الحالة بنية لغوية تنتظم وتتآلف في أثنائها أصغر الوحدات الدلالية الإفادية التي ينتهي إليها تحليلها إلى مكوناتها وهي الجمل المفيدة (أو الكلام المستغني). والخطاب بهذا المعنى وبحسبه محصلة ما يجري بين المتخاطبين من حديث مثله مثل الوحدات المكونة له، الأصل فيه ألاّ يشتمل على معنى فحسب بل أن يؤدي فائدة أيضا بما يحتوي عليه من معانٍ، فمضمونه الإفادي هو ما يتم من خلاله إعلام المخاطَب بما لم يكن له به علم قبل تلقي الخطاب، وفي هذا تمييز واضح بين المضمون الدلالي والمضمون الإفادي أو الإعلامي للخطاب ، وعليه فإن المضمون الدلالي للخطاب (أي معناه) قد تُحَصَّلُ منه فائدة وقد لا تُحَصَّلُ، لهذا يقول عبد القاهر الجرجاني: إن «الإخبار عما يعرف لا يفيد ... وعلى هذا النحو يجري في كل مُعرَّفين «زيد أخوك»، لأن المخاطب لو كان يعلم أن زيدًا أخوك ثم أخبرته فقلت: زيد أخي كنت مُحيلا، إذ الإخبار بما أحاط علمه به خارج عن الصواب ولهذا لم يجز أن يقول :الثلج باردٌ والسماء فوقنا «لأن ذلك معلوم»[18]، فالخطاب إذا كانت هذه هي حاله بالنسبة إلى المخَاطَب فإن فائدته حينئذٍ تكون معدومة أي مساوية لـ «الصفر»[19].

إن هذا التمييز بين معنى الخطاب وفائدته ورد بوضوح عند سيبويه وعند عدد من القدامى كما وقف على ذلك الأستاذ الحاج صالح عندما تناول هذه المسألة عندهم وعند سيبويه بوجه أخص ، قال: التخاطب «لا ينحصر فيما يتناقله المتخاطبان في مضمون الكلام الدلالي بل أيضا في مضمونه الخبري والإفادي، وهذا المقصود من كل كلام أيًّا كان وهو تبليغ الأخبار والأغراض، فالمفيد منه إذن هو ما يزيل بالفعل جهلاً أو شكًّا يتصف به المخاطب في وقت معين حول موضوع معين بقطع النظر عن معنى الكلام ومراد المتكلم»[20]، يترتب عن هذا أن المرجع في الحكم على الخطاب من هذه الناحية هو المخاطَبُ وليس المخاطِب وعليه فإن نفس الخطاب قد يكون مفيدا بالنسبة إلى طائفة من جمهور المتكلم ولا يكون كذلك بالنسبة إلى طائفة أخرى تتلقى

معها الخطاب في عين المكان وفي نفس الزمان، ومنه يكون (أي هذا الخطاب) متضمنا محتوى دلاليًا ومحتوى إعلاميا بالنسبة إلى الفئة الأول، في حين يكون محتواه دلاليا ليس إلاَّ بالنسبة إلى الفئة الثانية.

نعتقد أن الوعي بالفرق بين المحتويين الدلالي والإعلامي أو الإفادي للخطاب هو ما حدا بالجاحظ لأن يشترط على المتكلم من أجل نجاعة خطابه أن يوازن بين أقدار المعاني وبين أقدار المستمعين: «ينبغي للمتكلم أن يعرف أقدار المعاني ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين وبين أقدار الحالات فيجعل لكل طبقة من ذلك كلاما ولكل حالة من ذلك مقاما... ولكل مقام مقال»[21] وإن كان هذا الذي قاله الجاحظ يشير إلى قضية أخرى من قضايا التواصل على قدر كبير من الأهمية وهي مراعاة الكفاءة التواصلية للمتلقي، ففي الحالة التي لا يتوافر فيها الجمهور على الكفاءة المطلوبة لفهم الخطاب فإن محتوييه الدلالي والإفادي كلاهما يبقيان ملبسين عليه، فيكون معدوم الدلالة والإفادة في آن معا بالنسبة إلى هذا الجمهور.

إن هذا التمييز الدقيق بين المحتويين الدلالي والإفادي أو الإعلامي الذي تنبه له النحاة الأولون، لا سيما سيبويه، سينحرف عن مجراه –مع الأسف- مع بعض ممن تلوه، فقد جعلوا الإفادة مرادفة للمعنى، بسبب عدم تمييزهم بين الخبر ومضمون الخبر، وقد حصل هذا مع ابن السراج وشيخه المبرد كما لاحظ الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح[22]، والشاهد عليه قول المبرد بهذا الخصوص: «ألا ترى أنك لو قلت : كان رجل قائما وكان إنسان ظريفا لم تُفد بهذا المعنى، لأن هذا مما يعلمه الناس»[23]. واضح من كلام المبرد أنه يجعل المعنى والإفادة غير متمايزين فالمعنى وما يعلمه الناس أو لا يعلمونه شيء واحد عنده، أي أن لا اختلاف في تقديره بين المعنى والمحتوى الإعلامي أو الإفادي في كلام المتكلم بينما هما في واقع الأمر شيئان مختلفان وإن كان الكلام يؤديهما معا[24] ، وما يؤكد خلط المبرد بين الأمرين على النحو الذي ألمحنا إليه ورود كلمة «فائدة» عنده للدلالة على ما يؤديه الكلام من معنى، قال بهذا

الخصوص، «إذا قلت:» زيد يوم الجمعة» فلا معنى لهذا ... فلما لم يكن له فائدة قال النحويون: «لا تكون ظروف الزمان للجثث»[25]، قال الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح في تعليقه على كلام المبرد: «ومن سياق الكلام نعرف أنه يعلم جيدا أن الإفادة هي إعلام المخاطب إلا أن العبارات التي لا يكون لها معنى من جهة العقل مثل التي ذكرها: «زيدٌ يوم الجمعة» لا يكون لها بالتالي فائدة: أي لا علم يستفاد منها وهي السبب في تسويته (العارض عنده) بين تأدية المعنى والإفادة لأنه عممّ ما لاحظه من تلازم المعنى المحال بعدم الفائدة. وهذا صحيح إلا أنه لا يوجد تلازم بينهما إلا هذا ... وصار كل العلماء يقولون عن اللفظ أنه يفيد معنى كذا أو كذا أي يدل عليه ويؤديه. وتغلب مفهوم الدلالة على الإخبار في الإفادة لدراستهم الكلام خارج التخاطب الحقيقي الذي يقوم فيه مفهوم علم التخاطب وجهله دورًا مهما جدًا»[26] وهذا مخالف للتمييز الذي رأيناه عند سيبويه مثلاً بين المحتوى الدلالي للخطاب وبين محتواه الإفادي أو الإعلامي المرتبط بعلم المخاطب أو جهله بما يقدمه له مخاطبه.

لكن ما تجب الإشارة إليه في هذا السياق هو أن المحتوى الإعلامي أو الإفادي لا يتلقاه المخاطَب في جميع الأحوال مما يدل عليه لفظ الخطاب، مثلما يحدث عندما يتلازم فيه مع المحتوى الدلالي، ففي هذا المضمار هناك حالتان، الحالة الأولى هي تلك التي يصل فيها المُخاطَبُ إلى ما لا يقوله الخِطابُ بالمدلول المباشر للفظه بالاعتماد على قدرته على تحويل المحتوى الدلالي للخطاب إلى دال يفيد غير ما يفيده لفظه، فالمخاطب في هذه الحالة لا يعرف «المعنى من اللفظ ولكنه يعرفه من معنى اللفظ» كما يقول عبد القاهر الجرجاني الذي قال في توضيح : «أو لا ترى أنك إذا قلت: «هو كثير رماد القدر»، أو قلت: «طويل النجاد» أو قلت في المرأة: «نؤوم الضحى»، فإنك في جميع ذلك لا تفيد غرضك الذي تعني من مجرد اللفظ، ولكن يدل اللفظ على معناه الذي يوجبه ظاهره، ثم يعقل السامع من ذلك المعنى، على سبيل الاستدلال، معنى ثانيا هو غرضك، كمعرفتك من «كثير رماد القدر» أنه مِضياف، ومن

«طويل النجاد» أنه طويل القامة، ومن «نؤوم الضحى» في المرأة أنها مترفة مخدومة لها من يكفيها أمرها».[27]

أما الحالة الثانية فيستشف فيها المُخاطَب من مدلول اللفظ محتوى لا يلتقي مع المقصد التبليغي للمخاطِب، وذلك نتيجة طبيعة الظروف الحافة بعملية التخاطُب. بما فيها الصورة التي يكوّنها المخاطَب عن المتكلم، إضافة إلى عناصر أخرى ذات صلة بأفقه الثقافي مما لا يشترك في معرفتها جميع الناس أينما كانوا ومن أي جنس هم، ولا تكون من المستقر في عقولهم وعاداتهم، وهذا كله يترتب عنه في كثير من الحالات انحراف فهم المخاطَب عما قصده المتكلم، وهو ما كان القدامى على وعيه به، لأنهم وتجنبا لحدوث مثل هذا الانحراف في الفهم تجاوزا في تناولهم كيفية حصول التفاهم بين المتخاطبين الاعتماد على ما يدل عليه الخطاب بلفظه وحده ليهتموا بما هو خارج عنه، أي بالقرائن، وهي الأدلة غير اللفظية التي تقترن بها عملية التلفظ بالكلام، فهذه هي التي تعين المخاطَب على إدراك المقصد التبليغي للمتكلم، على اعتبار أن ما يرد عليه من لفظ قد لا يفصح عما أراده مخاطِبه، وقد يكون كذلك محتملاً لأكثر من معنى[28] .

صحيح أن العرب القدامى منحوا اللغة –حقا- أهمية لافتة للنظر في التخاطب فجعلوا من شروط نجاحه أن يشترك المتخاطبون في معرفة وضع اللغة التي يجري بها التخاطب، وبهذا الخصوص قال القاضي عبد الجبار «فلو لم يتواضعوا عليها (أي اللغة) لما صحَّ في اللغة أدلة تفهم بها الأغراض ويقع بها التخاطب»[29]. وفي نفس هذا السياق قال الرضي الاسترابادي «... لا يحسن أن يخاطب بلسان من الألسنة إلا من سبق معرفته لذلك اللسان»[30]، ولكن ليس مرادهم من مثل هذا الكلام أن تكون هناك مطابقة بين الحصائل اللغوية للمتخاطبين أو أن لكل واحدٍ منهم معرفة كاملة بوضع اللغة، فمثلما يقول الزجاجي «ليس كل العرب يعرفون اللغة كلها غريبها وواضحها ومستعملها وشاذها بل في ذلك طبقات يتفاضلون فيها»[31]. فقد عُنوا وهم

يتحدثون عن إدراك المخاطَب فحوى الخطاب الموجه إليه بوجوب معرفته عادات أهل اللغة في الكلام وطرائقهم في بنائه، وإلاَّ عزَّ عليه فهمه وإدراك مقاصد مخاطبه، فعليه مثلاً أن يعرف المواطن التي اعتادوا فيها إضمار بعض عناصر الخطاب على سبيل الاختصاروالتخفيف مع بقاء معناها في نية المخاطب ومقصودًا في الخطاب، ففي قول القائل «مرحبًا» أو «أهلا»، يقول سيبويه: «فإنما رأيت رجلا قاصدًا إلى مكان أو طالبا أمرًا فقلت : مرحبًا وأهلاً، أي أدركت ذلك وأصبت، فحذفوا الفعل لكثرة استعمالهم إياه، وكأنه صار بدلا من «رحبت بلادك وأهلت»... ويقول الراد: «وبك وأهلا وسهلا وبك أهلا»[32]. كما نبهوا إلى أن جهل المخاطَب أساليب أهل اللغة في مخاطباتهم يحول بينه وبين فهم مُرَاد مُخاطبه، في هذا السياق روى عبد القاهر الجرجاني حادثة بيَّن من خلالها أهمية معرفة المخاطَب بما ذكرناه لإدراك فحوى الخطاب، جاء في دلائل الإعجاز أن الكندي الفيلسوف ركب إلى أبي العباس المبرد وقال له:»إني لأجد في كلام العرب حشوًا فقال له أبو العباس : في أي موضع وجدت ذلك؟ فقال: أجد العرب يقولون: «عبد الله قائم» ثم يقولون «إن عبد الله قائم»، ثم يقولون : «إن عبد الله لقائم»، فالألفاظ متكررة والمعنى واحد فقال أبو العباس : بل المعاني مختلفة لاختلاف الألفاظ، فقولهم : «عبد الله قائم» إخبارعن قيامه وقولهم : «إن عبد الله قائم» جواب عن سؤال سائل، وقوله: «إن عبد الله لقائم» جواب عن إنكارمنكرقيامه، فقد تكررت الألفاظ لتكرُّر المعاني...» [33]. وتعقيب عبد القاهر على ما داربين الكندي والمبرد يبيّنُ أن السبب في ما اعتقده السائل (الكندي) لا ضرورة له لأن المعنى واحد في ما استشهد به هو عدم درايته بأساليب العرب في الكلام، فكل بنية تركيبية في الجمل المستدل بها تبلغ مقصدًا لا تؤديه غيرها من البُنى، بمعنى إن هناك مناسبة بين بنية كلام المتكلم في الحالات المذكورة وبين مقاصده وهو ما لم يدركه الكندي على حدِّ قول عبد القاهر: «وأعلم أن هَهُنا دقائق لو أن الكندي استقرى وتَصفَّح وتتبَّع مواقع «إنَّ» ثم ألطف النظر وأكثر التدبر، لَعَلِمَ عِلَم

ضرورة أنْ ليس سواءً دخولها/ وأن لا تَدْخل»[34]. فهناك لإذا في عرف القدامى علاقة وطيدة بين طريقة بناء الكلام والغرض التبليغي للمتكلم، على اعتبار أن كل حالة خطابية تستوجب انتظاما معينا للعناصر اللغوية في التركيب، فما يؤديه تأخير بعضها لا يؤديه تقديمها، ومقتضيات اعتماد تنكير بعض عناصر الكلام غير مقتضيات تعريفها وهكذا، فالمخاطِب يضع في حسابه الأغراض الذي يعتزم إفادة مخاطبه بها فيختارلها الدلائل المناسبة ويصوغها الصياغة الكفيلة بأداء تلك الأغراض، بهذا المعنى يجب –في تقديرنا- فهم تعريف السكاكي دراسة النظم بأنها «تتبع خواص التراكيب في الإفادة»[35]، فكل انتظام للعناصر يؤدي معنى أو ضربا من المعاني وفقا للأغراض التبليغية للمتخاطبين، فالانتظام المخصوص لأوضاع اللغة حسبما تقتضيه تلك الأغراض هو الذي يجعل المعاني الوضعية تتحول في الخطاب إلى معانٍ خطابية، معنى هذا أن المعاني الأصول (وهي المعاني الوضعية) تتفرع عنها عند الاستعمال معانٍ أخرى هي المعاني الخطابية كما بين ذلك ابن فارس في سياق كلامه عن الاستخبار الذي يريد به الاستفهام، فهو (أي الاستخبار) يكون في الخطاب «استخبارًا والمعنى توبيخ...»[36] فالتعجب والتفخيم والتوبيخ وغيرها من المعاني الفرعية الأخرى إنما تتولد من المعنى الوضعي للصيغة الأصلية للاستفهام، ولكن ذلك لا يكون إلى في الخطاب حسب ما يتوافر لدى المخاطب من معرفة بأوضاع اللغة ومن قدرة على استغلالها الاستغلال الذي يتيح له تحقيق أغراضه الإفادية وإيقاع التأثير الذي ينوي إحداثه في نفس مخاطبه.

إن تأكيد العرب القدامى على ما لأوضاع اللغة وأساليبها المبنية على اللفظ من أهمية في التخاطب لم يحل دون وعيهم بأن المخاطِب بحاجة إلى ضرب آخر من الأدلة حتى يؤدي كلامه المقاصد التي يتوخى تبليغها إلى شريكه (أو شركائه) في عملية التواصل، إدراكا منهم أن اللفظ الدال مهما كانت حمولته الدلالية فإنه لا يفي أحيانا بما يريد المتكلم تبليغه على وجه التحديد هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الكلام نفسه قد يحتمل معاني كثيرة، فلا يدري

المخاطَب بالاعتماد على اللفظ وحده ماهو المعنى المقصود تحديدًا ويعزُّ عليه (أي المخاطَب) إدراك ما يحمله الكلام من أغراض بالرجوع إلى اللفظ دون سواه خاصة في الحالات التي يعتري فيها الخطاب نقص بسبب تصرف صاحبه في بنيته بالاستغناء عن بعض ألفاظه مثلما يحدث عندما يحذف بعض العناصر كالأفعال والأسماء أو حتى الجمل، فإذا ما خلا الخطاب حينئذ من الأدلة الخارجة عن اللفظ (أي القرائن)، فإنه يعتريه لبس فيتعذر على المخاطب فهمه وإدراك ما يحمله من مقاصد، ولا يحصل له ذلك إلا بالاستعانة بأدلة أخرى غير لفظية «لا تقع إلا في الاستعمال الفعلي للغة» على حد تعبير الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح الذي يضيف مؤكدًا ضرورة توافر القرائن في مثل هذه الوضعيات لرفع اللبس وتيسير الفهم: «أشد ما يكون الخطاب احتياجًا إلى المزيد من القرائن هو عند سقوط شيء من ألفاظه بحذف المتكلم له، فالحاجة إليها ههنا هي متوقفة على هذا النقص قبل كل شيء ولا يكون فقط بسبب الإبهام الوضعي للألفاظ خاصة، بل تكون نتيجة لحاجة الخطاب الناقص اللفظ إلى القرائن ليتم الإفهام»[37]، بهذه الكيفية، فإن المخاطب لا يصل إلى الغرض التبليغي الذي يتضمنه الخطاب مما تفيده به الدلائل الوضعية فقط، إنما بالتظافر الحاصل بينها وبين القرائن الملازمة ضرورة للخطاب من أجل رفع اللبس وتحديد ما لم يتحدد باللفظ، يقول القاضي عبد الجبار بهذا الخصوص: «فيجب على ما قدمناه أن لا يدل الكلام إلا على ما يعلم بظاهره من الحكم أو يعلم بقرينة لغوية، فيعلم بذلك بمجموعهما وما عدا ذلك فإنما تدل القرينة على مالم يرد بالكلام أو على الوجوه التي تقع عليه تصاريف الكلام»[38]، فما «لم يرد بالكلام» حسب تعبير صاحب المُغْني هو ما يُحَصَّلُ من الخطاب بأدلة خارجة عن اللفظ، وهي القرائن المصاحبة للكلام، ولها وظيفة أساسية في رفع الحُجُب عن المسكوت عنه وفي تيسير فهم الخطاب ومنه في تبليغ ما يحمله من مقاصد. وحسب ما وَرَدَ عند سيبويه وعند عدد من القدامى، فإن الأدلة الخارجة عند اللفظ أو

القرائن التي تنهض بهذه الوظيفة في الخطاب متظافرة مع أوضاع اللغة التي يسخِّرها المخاطب في خطابه لتأدية أغراضه هي[39]:

- مايرى المخاطب من الحال (أو شهادة الحال بتعبير ابن جني).
- ما جرى من الذكر (أو تقدم الذكر حسب ما ورد عند المبرد).
-علم المخاطب السابق.

إن وظيفة هذه الدلائل غير اللفظية كما اتضح للنحاة العرب القدامى لا سيما سيبويه ومن سار على نهجه منهم خاصة هي تمكين المخاطب من إدراك المعنى المتوارى في الخطاب خاصة بسبب ما يعتري بنيته اللفظية من نقص كما أسلفنا.

بالنسبة إلى «شهادة الحال» وقيامها بدلا من اللفظ بتحديد المعنى وتبيانه، فإن مرادهم من هذه «الحال»، الحالة التي يكون عليها المشاركون في عملية التواصل أو أحدهم، وما يمكن إدراكه بالمشاهدة مما يتصل بأحوالهم أثناء التخاطب، فالمتخاطبون بهذا المعنى يبينون عن أغراضهم مما تدل عليه الحال، فتصير (أي شهادة الحال) بدلاً من اللفظ ويضرب ابن جنى مثالا لذلك بقولهم «كيف أصبحت فيقول (يعني المخاطَب) «خير عافاك الله» أي بخير وتحذف الباء لدلالة الحال عليها لجري العادة والعرب بها»[40] ويضرب مثالا آخر بخصوص نيابة هذه القرينة عن الكلام المحذوف في الإبانة عن غرض المخاطِب فيقول: «القرطاس» ! أي أصاب القرطاس الآن»، وهو في حكم الملفوظ به البتة وإن لم يوجد في اللفظ، غير أن دلالة الحال عليه نابت مناب اللفظ به ... لو قلت إصابة القرطاس ! ... لم يجز من قبل أن الفعل هنا قد حذفته العرب وجعلت الحال الشاهدة دالة عليه ونائبة عنه، فلو أكدته لنقضت الغرض لأن في توكيده تثبتًا للفظه المختزل»[41].

إن هذه الحالة الشاهدة هي التي تكتسب في سياقها الإشارات والإيماءات التي تصاحب الخطاب دلالات غير معبر عنها باللفظ فيستدل منها المخاطب مقاصد مخاطبه، قال ابن قيم الجوزية: « معنى الإشارة تدل عليه قرائن

الأحوال من الإيماء باللحظ ... وهيئة المتكلم، فقامت تلك الدلالة مقام التصريح بلفظ الإشارة، لأن الدال على المعنى إما لفظ وإما إشارة وإما لحظ»[42]. وفي هذا السياق نفسه يقول الثمانيني: «فقد ترى هذه الأشياء وسعة اللغة كيف تقع بعضها موقع بعض ويفهم أغراضها بالأدلة والقرائن، فأما المتخاطبان فيما بينهما فكل واحد منهما يعلم غرض صاحبه وهذا بالضرورة لأنه ينظر إلى أسرار وجهه وإشارته فيستدل على مقاصده، ولهذا إذا خاطب الواحد بصيرا وأعمى كان البصير أسرع إلى فهم غرضه»[43]، فشهادة الحال هي التي يستخلص منها المخاطب مراد المتكلم من مثل هذه الإشارات والإيماءات، فيهتدي من ثمَّ إلى مقصده التبلغي ، مثلما يحدث، مثلا، عندما يذكر المخاطب شخصا في خطابه على سبيل الذم، فيزوي وجهه ويقطبه ليعهم مخاطبه أن هذا الذي ذكره إنسان لئيم، لكن من دون أن يقول ذلك باللفظ[44]. فما دلت عليه شهادة الحال في هذه الحالة هو ما أغنى المتكلم عن الإعراب عن مراده باللفظ، وهذا ما يحدث أيضا عند استخدام المخاطب الدلائل المبهمة في خطابه، كأسماء الإشارة والضمائر والظروف المبهمة، فكون هذه الأدلة التي يطلق عليها الأستاذ الحاج صالح «أدلة من الدرجة الثانية»[45] من حيث أنها تقوم مقام دلائل أخرى وتؤدي ما تؤديه فكانت لذلك دلائل على دلائل، أقول كون هذه الأدلة مطلقة الإبهام وشديدته في الوضع فإنها لا تدل إلا في الاستعمال (أي في الخطاب) وتحصيل دلالاتها متعذر من دون وجود قرائن كشهادة الحال وغيرها حسب المقتضي، فألفظ من مثل «أنا» «أنت» «أنتِ» «أنتم» «نحن» «هذا» «هذه» «هنا» «هناك»، «اليوم» «الآن» «غدًا» ...إلخ إذا استخدمها المتكلم في خطابه فإن مخاطبه لا يصل إلى مدلولها إلا من خلال الحال الشاهدة فيعلم أنه هو المقصود بـ «أنتَ، أنتِ» وأن المتكلم يقصد نفسه بـ «أنا» وأنه يريدُ «هذا» الشخص أو الشيء الذي يشير إليه أثناء جريان الخطاب وأنه يقصد بـ هنا» المكان الذي يوجد فيه وهو يتكلم وبـ «الآن» الزمن الذي يتكلم فيه وهكذا، بمعنى إن المخاطَب لا

يمكنه أن يصل إلى مدلولات مثل هذه الأدلة إلا مما يراه من الحال (أي الحال التي يكون عليها هو ومخاطِبه) ومنه يصل إلى فهم غرض مخاطِبه وإلا بقي الكلام ملبسا عليه، لذلك يقول النحاة عند تعرضهم للإضمار مثلاً إن اللبس فيه يرتفع بحضور المتكلم والمخاطَب وتقدم الذكر(في الغائب) فيغني ذلك عن إظهار الاسم[46] ويقول المبرد عن استخدام اسم الإشارة على النحو الذي تحدثنا عنه «وإذا جاء في هذا، فقد أومأت له إلى واحد بحضرتك وبحضرتك أشياء كثيرة، فإنما ينبغي أن تبين عن الجنس الذي أومأت إليه ليفصل ذلك عن جميع ما بحضرتك مما يراه»[47]. وهكذا يؤكد القدامى دائما أن الحال الشاهدة في الوضعيات المماثلة مع مثل هذه الأدلة هي التي ترفع الإبهام عنها فتنكشف للمتكلم دلالتها فيفهم من ثَمَّ قصد مخاطِبه ومن دونها لا يتبين المخاطَب مراد مخاطِبه، فيبقى الكلام غائما عليه لذلك يقول ابن السراج فيما يخص الإضمار «الذي لا يحسن إضماره ما ليس عليه دليل من لفظ ولا حال شاهدة[48]».

وهناك نوع من القرائن المقالية يدرجها النحاة القدامى في الحال الشاهدة، وهذه القرائن وإن كانت لفظية، بيد أنها غير مؤلفة مثل اللفظ من حروف، ويقترن بها اللفظ أثناء التخاطب للتعبير عن غرض المخاطب الذي لم يخصص له لفظا في بنية خطابه، يقول ابن جني عن حالة من حالات الاستغناء عن ذكر الصفة، اتكالاً على دلالة هذا النوع من القرائن على المعنى الذي يحمله القسم المحذوف من الكلام: «... سير عليه ليل ! يريد ليل طويل ... وذلك أنك تحس في كلام القائل لذلك من التطويح والتطريح والتفخيم والتعظيم ما يقوم مقام قوله: طويل أو نحو ذلك»[49].

إن ما قدمناه عن الحال الشاهدة ودورها في فهم الخطاب وتبيان مقاصد المتكلم، يؤكد علاقتها بمفهوم المقام الذي منحه القدامى، لاسيما الجاحظ، أهمية كبيرة في فهم المخاطب الكلام الموجه إليه وإدراك أغراض صاحبه التي تؤهله كفاءته التأويلية لاستشفافها منه، سوى أن المقام أوسع وأشمل من

الحال الشاهدة من حيث إنه تعتبر فيه أشياء أخرى لا علاقة لها بها، لأنه (أي المقام) حال الخطاب الذي تحتسب فيه منزلة المخاطَب في المجتمع بمفهوميه الخاص والعام، كما يشمل كذلك المتكلم وما يجب أن يحققه من مناسبة بين خطابه شكلاً ومحتوى وبين مخاطَبِه (أو مخاطبيه)، فكما قال الجاحظ: «ينبغي للمتكلم أن يعرف أقدار المعاني ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين وبين أقدار الحالات، فيجعل لكل طبقة من ذلك كلامًا ولكل حالة من ذلك مقامًا ... ولكل مقام مقال»[50].

إن المعتبر بالنسبة إلى المقام هو المخاطِب وما يتوافر عليه من قدرة على المناسبة بين خطابه ومتلقيه، وكذا المخاطَب من حيث ثقافته ومنزلته الاجتماعية بالإضافة إلى مجمل الظروف الحافة بعملية التخاطب، على اعتبار أن كل خطاب إنما ينتج في مقام معين له خصوصياته التي تميزه عما سواه من المقامات وفي ظرف زمني معين. ولا يجب الخلط أيضا بين الحال الشاهدة التي رأينا أنها غير المقام وبين مصطلح آخر ورد عند بعض المتأخرين[51] في سياق تعريفهم الكلام البليغ على أنه «مطابقته لمقتضى الحال مع بلاغته» وشرح التفتازاني ما قصده القزويني من هذا المصطلح فقال: « الحال هو الأمر الداعي للمتكلم إلى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال» وهناك كلام آخر للقزويني يتبين منه أن مقتضى الحال أقرب ما يكون من قول الجاحظ «لكل مقام مقال» فقد قال: « فإن مقامات الكلام متفاوتة فمقام التنكير يباين مقام التعريف ومقام الإطلاق يباين مقام التقييد ومقام التقديم يباين مقام التأخير»، واضح من كلام القزويني أن الأمر لا يتعلق –فيما يخص مقتضى الحال- بتمكين المخاطب من فهم الخطاب وإدراك مراد صاحبه مثلما يحصل مع الحال الشاهدة» إنما يتعلق بالمناسبة بين الأسلوب والمقام لذلك قال التفتازاني في شرح كلام القزويني «يعني أن المقام الذي يناسبه تنكير المسند إليه أو المسند يباين المقام الذي يناسبه التعريف».

إن المسألة ههنا لا علاقة لها أصلا بالحال الشاهدة التي تعين المخاطَب على إدراك ما لم يعبر عنه باللفظ أو على إعطاء معنى لمثل الألفاظ الشديدة الإبهام الوارد ذكرها في ما تقدم والتي لا تدل إلا في الخطاب بتوفر القرينة المناسبة، إنما لها صلة بقضايا تعليمية هدفها تلقين الطرائق التي تتحقق للكلام باتباعها بلاغته وتجنب الوقوع في الخطأ، بصرف النظر عن الاهتمام بالخطاب الذي يجري بالفعل بين المتخاطبين في واقع الحال وبطبيعة الأدلة المكونة لبنيته وبما قد يقوم به المخاطب من تصرف في هذه البنية حسب أغراضه التبليغية ووفقا لأصول التخاطب وقوانينه والأعراف السائدة عند أهل اللغة.

لا يقل أهمية عن الحال الشاهدة في فهم الخطاب وإدراك أغراض المتكلم، في نظر القدامى، الدور الذي يؤديه تقدم الذكر(أو ما جرى من الذكر) فالمُخاطَب يتوسل أيضا بهذه القرينة للاهتداء إلى معنى الخطاب الموجه إليه بإزالة الإبهام عنه، فالكلام المتقدم، حسبهم يعين المخاطَب على فهم ما يأتي بعده أثناء التخاطب ويرفع عنه ما قد يعتريه من لبس، بهذا المعنى قال ابن جني»قد يصلون إلى إبانة أغراضهم بما يُصحبونه الكلام مما تقدم قبله...» [52]

وقال المبرد بهذا الخصوص : «ولو قلت على كلام متقدم:»عبد الله» أو «منطلق» أو «صاحبك» أو ما أشبه ذلك جاز أن تضمر الابتداء إذا تقدم من ذكره ما يفهمه السامع»[53]، بمعنى إن مراد المتكلم في مثل هذه الأحوال يتحدد من خلال ما يكون قد مرّ على سمع المخاطب في كلام متقدم، وهو ما يأمن عليه اللبس على الرغم مما جرى من حذف في ما تلاه، فتقدم الذكر في هذه الحالة هو الشرط الأساس الذي يرخص للمخاطِب إسقاط ما أسقطه من اللفظ من كلامه، وبغياب هذا الشرط يحدث الالتباس فيعزُّ على المخاطِب الاهتداء إلى ما يقصده مُخاطِبه. وتأكيدًا على هذا الشرط يقول المبرد:» ولا يجوز الحذف حتى يكون المحذوف معلوما بما يدل عليه من متقدم ذكر أو مشاهدة حال»[54].

ويستعين المُخاطَب أيضا بتقدم الذكر لفهم المراد من الكلام عندما يعتمد المخاطِب الإضمار في خطابه، فهناك من الضمائر ما يصل إلى دلالتها بالاعتماد على شهادة الحال (أي بحضور المتكلم والمخاطَب) كما رأينا وهي ضمائر الحاضر أما ضمائر الغائب. فإن تَحْصِيلَهُ دلالاتها رهن بتقدم الذكر، ودونه يبقى المقصود ملبسًا عليه، فابن يعيش يقول عن ضمير الغائب في سياق كلامه عن استغناء المضمرات عن الصفات: «... وتقدم الذكر للغائب تغني عن الصفات»[55] فاستخدام الأدلة التي تحيل على ما هو غائب عن الأنظار لا يدرك المخاطَب دلالاتها إلا إذا تقدم ذكر مراجعها في الخطاب ، بهذه الكيفية لا يمكن في هكذا حالات الاستغناء عن هذا الصنف من القرائن في ما يجري من كلام بين متخاطبين لأن المخاطب حينئذ لا يكفيه ما يصل سمعه من ألفاظ في اللحظة لفهم خطاب شريكه في عملية التواصل، بل لابد له ضرورة من الاستعانة في ذلك بما سبق وروده على مسامعه من كلام فهو الذي يعينه على تحديد المعنى المقصود من الكلام المتصرف فيه على النحو الذي ذكرناه، يقول ابن السراج بهذا الصدد: «لو قلت: زيدًا وأنت تريد كلم زيدًا فأضمرت ولم يتقدم ما يدل على كلم ... لم يجز ... إنما يجوز إذا عَلمتَ أن الرجل مستغنٍ عن لفظك بما يُضمر»[56]

هناك قرينة أخرى غير القرينتين السابقتين تكتسي أهمية كبرى هي الأخرى، في عرف القدامى، في فهم الخطاب وإدراك أغراض صاحبه وهي ما أطلقوا عليه «علم المخاطب» ويقصدون به كما يقول الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح جميع المعارف السابقة التي حصَّلها المخاطَب منذ نشأته الأولى، سواء أكانت هذه المعارف فطرية أم مكتسبة، بما في ذلك التجارب التي اكتسبها في حياته وخبرته العملية باللغة والتي بوساطتها يعرف مواضع الكلم في الكلام والمواطن التي يكثر فيها المتكلمون بهذه اللغة من الحذف والإضمار حتى أصبح ذلك عادة في كلامهم. وهذه المَوَاطِن غير تلك التي تدل فيها «الحال الشاهدة» على اللفظ المحذوف، وغير تلك التي يرفع فيها «ما تقدم من الذكر» اللبس

المترتب عن الحذف الذي سبق أن أوردنا عنه قول المبرد: «ولا يجوز الحذف حتى يكون المحذوف معلومًا بما يدل عليه من متقدم ذكر ومشاهدة حال» أو قوله كذلك: «ولولا دلة الحال على ذلك لم يجز الإضمار، لأن الفعل إنما يُضمر إذا دَلَّ عليه دال كما أن الاسم لا يضمر حتى يُذكر، وإنما رأيته في حال قيام في وقت يجب فيه غيره فقلت منكرًا: أقيامًا وقد قعد الناس»[57]، وهو ما أكده تلميذه ابن السراج أيضا في كلام سابق عرضناه مفرقا في موضعين حسبما اقتضاه سياق حديثنا، قال: «الذي لا يحسن إضماره ما ليس عليه دليل من لفظ ولا حال شاهدة، لو قلت: «زيدًا، تريد كَلِّم زيدا، فأضمرت ولم يتقدم ما يدل على كَلِّم ولم يكن إنسان مستعدًا للكلام لم يجز ... إنما يجوز إذا علمت أن الرجل مستغن عن لفظك بما تضمر». فالحذف أو الإضمار الذي يدخل في علم المخاطب السابق – بمفهوم القدامى- هو ما درج أهل اللغة على إجرائه من دون لبس، لأنه أضحى جزءًا من الملكة اللسانية للمتكلمين، وهو مما اختزنوه في ذواكرهم، فهو علم غير نظري، لأنه ذو علاقة بكيفية استعمال اللغة كما يضيف الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح، يقول سيبويه عن هذا الإضمار الذي يتّكل فيه المخاطِب على علم المُخاطَب السابق به: « وإنما أضمروا ما كان يقع مظهرًا استخفافا، ولأن المُخَاطَب يعلم ما يعني، فجرى بمنزلة المثل كما تقول «لا عليك» وقد عرف المخاطَبُ ما يعني، فجرى بمنزلة المثل كما تقول «لا عليك» وقد عرف المخاطَب ما يعني أنه لا بأس عليك ولا ضرَّ عليك، لكنه حُذف لكثرة هذا في كلامهم و لا يكون هذا غير عليك»[58]، ويقول في كلامه أيضا عن الإضمار مؤكدًا هذه الخبرة العملية للمخاطب التي تسمح له بإدراك موضع اللفظ المحذوف في الخطاب الموجه إليه: «لأن المخاطَب يعلم أن هذا الموضع إنما يضمر فيه هذا الفعل لكثرة استعمالهم إياه»[59]، فعلم المخاطَب المسبق الذي يشمل –كما قدمنا- جميع المعارف من أي نوع كان التي حصلها طوال حياته، هو الآخر قرينة من القرائن التي تدل –كما قال القاضي عبد الجبار في كلام سبق التمثيل به- «على ما

لم يرد بالكلام أو على الوجوه التي تقع عليها تصاريف الكلام»، فهو (أي علم المخاطَب)، مثل القرينتين اللتين توقفنا عندهما ينوب عن اللفظ المستغنى عنه في الخطاب فيستشف المخاطَب بالاعتماد عليه مُرَادَ مخاطبه الذي «يعلم أن المخاطَب له علم بشيء يتعلق بما يحتوي عليه كلامه فيجرؤ حينئذ على اختصاره وحذف ما هو مستغن عنه بعلم المخاطب ...(لأن علم المخاطَب) هو في الحقيقة معرفة المتكلم والمخاطب المشتركة لأشياء كثيرة تخص العالم وتجربتها... [60] .

إن محاولتنا تبيان الأهمية التي منحها العرب القدامى هذه القرائن في فهم الخطاب وفي إدراك مقاصده لا يهون البتة من الدور الذي يؤديه اللفظ في نظرهم في عملية التواصل، فقد أكدوا دائما على أهمية المدلول الوضعي في الوصول إلى المعنى المقصود وفي حصول التفاهم، وهو مؤدى قول القاضي عبد الجبار السابق إيراده : «فلو لم يتواضعوا عليها (أي اللغة) لما صح في اللغات أدلة تفهم بها الأغراض ويقع بها التخاطب»، وهو ما يفهم أيضا من قول عبد القاهر الجرجاني يتحدث عن المعرفة اللغوية المشتركة بين المتكلم والمخاطب «ومحال أن تكلمه بألفاظ لا يعرف هو معانيها كما تعرف»[61] معنى هذا أن اللفظ الدال عندهم هو الأصل والمنطلق في رحلة البحث عن معنى الخطاب، سوى أن ذلك لم يحل بينهم وبين اعتبار القرائن، أي الأدلة «الخارجة عن اللفظ المقطع على حروف» مما لا يمكن أن تستغني عنه عملية التواصل، فالمخاطَبُ بالنسبة إليهم لا يتأتَّى له فهم الخطاب الذي يتلقاه في ظروف زمانية ومكانية معينة والوصول إلى المقاصد التبليغية لمخاطبه بالاعتماد فقط على ما تدل عليه الألفاظ المؤتلفة في نسيجه البنائي الذي كثيرا ما يعرف أضربا من تصرفات المخاطِب تجعل اللبس يخيم عليه، فيحوج ذلك إلى وسائل أخرى للوصول إلى معناه وإدراك مغزاه، وليست هذه الوسائل سوى هذه الأدلة غير اللفظية التي تقترن مع اللفظ للتمكين من فهم الخطاب واستشفاف مراد صاحبه وهو ما يلخصه كلام القاضي عبد الجبار

الذي نعيده مرة أخرى في ختام مقالنا، قال: «فيجب على ما قدمناه أن لا يدل الكلام إلا على ما يُعلم بظاهره من الحكم أو يعلم بقرينة لغوية فيعلم بذلك بمجموعهما وماعدا ذلك فإنه تدل القرينة على ما لم يرد بالكلام أو على الوجه التي تقع عليها تصاريف الكلام».

فالقرائن بالنسبة إلى العرب القدامى، تلازم الخطاب ضرورة لدواع تواصلية ومن دونها يتعذر فهمه والوصول إلى مقاصد صاحبه فتتعطل الوظيفة الأساسية للتخاطب التي اقتضاها الاجتماع البشري وهي حاجة الناس بعضهم إلى بعض، وهي صفة لازمة في طبائعهم على حد تعبير الجاحظ.

المراجع:

1 - ينظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال العربية، منشورات المجمع الجزائري للغة العربية، الجزائر(د.ت) ص.16 - 17 وسنعتمد عليه كثيرا في محاصرة معاني هذين المصطلحين عند القدامى، وسنهتدي ببعض النصوص الواردة في الكتاب في مقالنا لكن مع العودة إلى نقلها من أصولها.

2 - ينظرعبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.16 - 17.

3 - القاضي عبد الجبار، المغني: خلق القرآن، تحقيق إبراهيم الأبياري، القاهرة 7/29،1961.

4 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.16 - 17

5 - الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، القاهرة 1959، ص.42.

6 - الزجاجي، الإيضاح، ص.45.

7 - ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، القاهرة(د.ت)، 2 /178.

8 - ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، 2 /176.

9 - ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، 2 / 176 .

10 - سيبويه، الكتاب، طبعة بولاق، 1 /262.

11 - سيبويه، الكتاب، 1 /261.

• - لاحظ الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح أن مصطلح الجملة لا أثرله في كتاب سيبويه وكذلك عبارة «جملة مفيدة»، ينظر : بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، منشورات المجمع الجزائري للغة العربية، الجزائر 2007، 1 /290.

12 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.14.

13 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.14.

14 - أبو الفتح ابن حني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، طبعة القاهرة 1/17. وينظرعبد الرحمن الحاج صالح بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، 1/291.

15 - عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، 1/291.

16 - ابن أجروم نقلا عن عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، 1 /291.

17 - عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، 1 /292.

18 - نقلا عن عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.71.

19 - يُنظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.173 هامش 1.

20 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.70 - 71.

21 - أبو عثمان الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة 1984، 1 /138 - 139.

22 - يُنظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.151.

23 - أبو العباس المبرد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة 1385 - 1388هـ 4 /88 ويُنظر أيضا عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.151.

24 - ينظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.151.

25 - أبو العباس المبرد، المقتضب 4 /328 وقد اعتمدنا في إبراز هذا الخلط بين المعنى والفائدة عند المبرد على كلام الأستاذ الحاج صالح، ينظر الخطاب والتخاطب ص.151 - 152.

26 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.151 - 152.

27 - عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة ودار المدني بجدة، الطبعة الثالثة 1992م ص.262.

28 - ينظر ما كتبه الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح وهو يتحدث عن اهتمام النحاة الأولين بالأدلة التي تقترن بها عملية التلفظ بالكلام، الخطاب والتخاطب ص.44.

29 - القاضي عبد الجبار، المغني 16 /309 - 310 وينظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.52.

30 - الرضي الأستراباذي، شرح الكافية طبعة استنبول 1275هـ ص.128.

31 - الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، ص.92.

32 - سيبويه، الكتاب، 1 /149.

33 - عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص.315.

34 - عبد القاهر الجرجاني دلائل الإعجاز تح محمود محمد شاكر، ص.315.

35 - نقلا عن عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص.123.

36 - ابن فارس، الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها طبعة القاهرة 1 /152.

37 - عبد الرحمن الحاج، الخطاب والتخاطب، ص.65.

38 - القاضي عبد الجبار، المغني، 16 /354.

39 - عن هذه القرائن وتسمى أيضا الدلائل الخارجة عن اللفظ، ينظر: سيبويه، الكتاب 1 /141 - 142، ابن جني، المنصف، تحقيق ابراهيم مصطفى وعبد الله أمين، مطبعة مصطفى بابي الحلبي، الطبعة الأولى، مصر 1954، 1 / 255، الرضي الاسترابادي، شرح الكافية ص.129.

40 - ابن جني، الخصائص، 1 /285، وينظر أيضا في ما يخص شهادة الحال ابن جني، المنصف، 1 /255.

** معنى هذا أنه على المتكلم أن يرعى عادات أهل اللغة في كلامهم في بناء خطابه.

41 - ابن جني، الخصائص 1 / 284 - 285.

42 - ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد 1 /183.

43 - الثمانيني، شرح اللمع لابن جني، نقلا عن عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب ص 58.

44 - ينظر ما قاله ابن جني بهذا الخصوص في الخصائص 2 /37.

45 - ينظر عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.255.

-46 ينظر مثلا ابن يعيش، شرح المفصل في صناعة الإعراب طبعة القاهرة (د.ت)

47 - أبو العباس المبرد، المقتضب، 4 /220.

48 - ابن السراج، الأصول في النحو، تحقيق الفتلي، بيروت 1985، 2 /247.

49 - ابن جني، الخصائص، 2 /37.

50 - الجاحظ، البيان والتبيين، 1 /138 - 139، وقد استفدنا في التمييز بين الحال الشاهدة وبين المقام من كلام للأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح، ينظر، الخطاب والتخاطب ص.57.

51 - اعتمادنا هنا سيكون على ما قدمه الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح بهذا الخصوص، وقد اعتمدنا كذلك على النصوص التي أوردها، ينظر الخطاب والتخاطب ص62 - 63.

52 - ابن جني، المنصف، 1 /255.

53 - أبو العباس المبرد، المقتضب، 4 /129.

54 - أبو العباس المبرد، المقتضب 2 /81.

55 - ابن يعيش شرح المفصل في صناعة الإعراب طبعة القاهرة (د.ت)، 3 /84.

56 - ابن السراج، الأصول في النحو، 2 /247.

57 - أبو العباس المبرد، المقتضب، 3 /228.

58 - سيبويه، الكتاب 1 /114، وقد اعتمدنا كثيرًا في تناول «علم المخاطب» على كلام الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح، ينظر الخطاب والتخاطب ص.57 وص.288.

59 - سيبويه، الكتاب 1 /353، وينظر الخطاب والتخاطب ص.57.

60 - عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص.228.

61 - عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز تح. محمود محمد شاكر، ص.412.